

بلغه السالك لأقرب المسالك

قوله معناه عند الشافعي إلا ما أدركتموه إلخ أي فيكون الاستثناء في الآية متصلا قوله وقال مالك ما لم ينفذ مقتلها وعليه يجوز أن يكون متصلا أي إلا ما كانت ذكاته عاملة فيه منها حيث لم تنفذ مقاتله وأن يكون منقطعا والمعنى لكن ما ذكيتم من غيرها فلا يحرم عليكم إذا كان ذلك الغير ليس منفوذ المقاتل قوله وزغب الريش يفرض ذلك في طير نتج من محرم الأكل قوله وبغل وفرس إلخ أي ما لم تكن وحشية وإلا عملت فيها اتفاقا وعدم عمل الذكاة في البغال والخيول على المشهور من المذهب وأما على القول بالكراهة في البغال والخيول والإباحة في الخيل فتعمل فيها الذكاة قوله فيؤكل بسببها واختلف في المشيمة وعائه على ثلاثة أقوال قيل لا تؤكل مطلقا وقيل تؤكل مطلقا وقيل تبع للولد إن أكل أكلت وإلا فلا قوله ونبت شعره عطف لازم على ملزوم لأنه يلزم عادة من خلقه نبات شعره أو مسبب على سبب قوله بعد ذكاة أمه أي وإن لم يتكامل فليس كالجنين قوله بخلاف ما لو ماتت بلا ذكاة أي فلا يؤكل بيضها ولو كان متكاملا قوله حياة مستقرة أي محققة أو مشكوكا فيها والحاصل أن الجنين إذا خرج حيا بعد ذكاة أمه إما أن تكون حياته مرجوا بقاؤها أو مشكوكا في